

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/HRC/11/L.14
12 June 2009ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية عشرة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا*، إستونيا*، إكوادور*، ألبانيا*، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا*، بنما*، البوسنة والهرسك، بيرو*، الجمهورية التشيكية*، الجمهورية الدومينيكية*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة*، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، شيلي، غواتيمالا*، فرنسا، الفلبين، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، كوستاريكا*، كولومبيا*، لايفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، مالطة*، المغرب*، المكسيك، موناكو*، النرويج*، النمسا*، نيكاراغوا، هندوراس*، هنغاريا*، هولندا، اليونان*: مشروع قرار

١١/... - مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يساوره بالغ القلق إزاء استمرار الفقر المدقع في جميع بلدان العالم، بغض النظر عن وضعها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وإزاء مدى هذا الفقر ومظاهره القاسية في البلدان النامية على وجه الخصوص،

وإذ يترك من جديد أن تفشي الفقر المدقع يحول دون التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان، وأنه يجب أن يظل تخفيف حدة الفقر فوراً والقضاء عليه في نهاية المطاف أولوية عليا من أولويات المجتمع الدولي،

وإذ يترك من جديد أيضاً في هذا الصدد الالتزامات المقطوعة في مؤتمرات الأمم المتحدة وقممها ذات الصلة، بما فيها الالتزامات المقطوعة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥، وفي إعلان

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الأمم المتحدة للألفية الذي اعتمده الجمعية العامة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة العالمي المعقود في عام ٢٠٠٥،

وإذ يؤكد أن احترام جميع حقوق الإنسان وهي حقوق عالمية لا تتجزأ ومتراصة ومتداخلة، له أهمية قصوى لكل سياسات وبرامج مكافحة الفقر المدقع على المستويين المحلي والوطني،

وإذ يحيط علماً بمشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان المرفق بالقرار ٩/٢٠٠٦ الذي اعتمده اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦،

وإذ يذكر بقراريه ٢/٢ الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و٢٧/٧ الصادر في آذار/مارس ٢٠٠٨، فضلاً عن قراره ١١/٨ الصادر في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ الذي مدد فيه ولاية الخبرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع،

وإذ يلاحظ الحلقة الدراسية التي عقدت في جنيف في يومي ٢٧ و٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ بشأن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان،

١- يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان (A/HRC/11/32) الذي يبين الالتزام الواسع النطاق بالتقدم في إعداد المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان؛

٢- يدعو الخبرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع إلى ما يلي:

(أ) متابعة العمل بشأن مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع بغية إدراج الإسهامات الجوهرية للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، فضلاً عن نتائج المشاورات التي أجرتها المفوضية السامية في عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨ واستنتاجات الحلقة الدراسية التي عقدت في يومي ٢٧ و٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ في تلك المبادئ؛

(ب) مواصلة التشاور مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين في سياق هذه العملية؛

(ج) تقديم تقرير يتضمن توصياتها بشأن كيفية تحسين مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان إلى المجلس في موعد لا يتجاوز دورته الخامسة عشرة للسماح له باتخاذ قرار بشأن سبل المضي قدماً لإمكان اعتماد المبادئ التوجيهية المتعلقة بحقوق الأشخاص الذين يعيشون في الفقر المدقع؛

٣- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم للخبرة المستقلة الدعم اللازم لتمكينها من تنفيذ ولايتها.